

قرار

لوزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء رقم 004860 بتاريخ 2.9 أكتوبر 2019
بإجراء مباراة لتوظيف تقنيين من الدرجة الثالثة

إن وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيف العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 بتاريخ 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 2.11.621 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفيات تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

بناء على المرسوم رقم 2.05.72 الصادر في 29 من شوال 1426 (2 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات ولاسيما المادة 8 منه؛

بناء على قرار وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء رقم 1675.16 الصادر في 21 من رمضان 1440 (23 ماي 2019) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباراة توظيف التقنيين من الدرجة الثالثة بوزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء؛

بناء على المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 من ربيع الثاني 1384 (19 غشت 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين؛

بناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية؛

بناء على المرسوم رقم 2.01.96 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدامى المحاربين؛

بناء على المرسوم رقم 2.12.90 الصادر في 8 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛

بناء على المرسوم رقم 2.16.145 الصادر في 7 شوال 1437 (12 يوليو 2016) بتغيير وتتميم المرسوم رقم 2.97.218 الصادر في 18 من شعبان 1418 (19 ديسمبر 1997) بتطبيق القانون رقم 05.81 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للمكفوفين وضعاف البصر الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.82.246 بتاريخ 11 من رجب 1402 (6 ماي 1982) والقانون رقم 07.92 المتعلق بالرعاية الاجتماعية للأشخاص المعاقين الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.92.30 بتاريخ 22 من ربيع الأول 1414 (10 سبتمبر 1993)؛

بناء على منشور رئيس الحكومة رقم 14/2012 بتاريخ 28 رجب 1433 (19 يونيو 2012) حول تدبير مباريات التوظيف في المناصب العمومية؛

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تجرى يوم الأحد 01 دجنبر 2019 بمدينة الرباط، وبممن أخرى إن اقتضى عدد المرشحين ذلك، مباراة لتوظيف مائة وواحد وأربعون (141) تقنيا من الدرجة الثالثة في التخصصات التالية:

عدد المناصب	التخصص
75	الهندسة المدنية (الطرق)
02	هندسة المياه
25	تنمية المعلومات
16	اللوجستيك والنقل
20	الأرصاد الجوية
03	الإلكتروميكانيك

المادة الثانية: تفتح هذه المباراة في وجه المرشحين من جنسية مغربية، الحاصلين على دبلوم التقني المتخصص المسلم من طرف إحدى مؤسسات التكوين المهني المحدثه طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.86.325 الصادر في 8 من جمادى الأولى 1407 (09 يناير 1987) بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني أو إحدى الشهادات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمقتضيات التنظيمية الجاري بها العمل، البالغين من العمر 18 سنة على الأقل و40 سنة على الأكثر ويمكن تمديد حد السن الأعلى لفترة تعادل فترة الخدمات الصحيحة أو الممكن تصحيحها لأجل التقاعد دون أن تتجاوز 45 سنة.

المادة الثالثة: يحتفظ بنسبة 25% لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول للأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و7% لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة الحاملين لبطاقة شخص معاق؛

المادة الرابعة: ترسل ملفات الترشيح وجوبا عن طريق البريد إلى العنوان المبين أسفله، ويعتبر يوم 15 نونبر 2019 آخر أجل لقبولها.

مباراة توظيف التقنيين من الدرجة الثالثة
وزارة التجهيز والنقل واللوجستيك والماء
مديرية الموارد البشرية
الحي الإداري الرباط - شالة

حرر بالرباط، في:

وزير التجهيز والنقل واللوجستيك والماء

عبد القادر اعمارة